

والشرطية المذكورة ليست لزومية بل انفاضية بمعنى قولنا لو لم يتحقق
الروية عنده تحقق الشرط لكان العام حكما وان اردت جوارحه عند المنظر
بمعنى تجويزه ثبوت الجبال وعدم جزمها بتفاتها فالشرط ممنوع
فان انشأها من الماديات المنطقية الضرورية كعدم جزم من
اليافونة وعمر من الذهبين وتكون ذلك مما يخالف الله تعالى العلم الشروري
بانتها ما وان كانت ثبوتها من الممكنات دون الحالات وليس الجزم منها
عليها بل بانها تجب لروية عنده وجود شرطها بل هو لا حظ
ذلك بل مع الحمل بذلك سلمنا وجوب الروية عنده تحقق الشرط
المذكور في حق النفاذ ولكن لا نسلم وجوبها في الغالب عند تحقق الامر
لجواز ان تكون الروية من مختلفتين في الماهية فتختلفان في الموازم
او تكون روية الخاف مشروطة بزيادة قوة ادراكه في الباصرة
لا يتعلمها منه تعالى في الاثنية في بعض الاوقات كما اشارنا اليه في
الله في الارض ما كان من اشرفها في الماهية ما لا يتحقق ضعفه ما ذكر
بعض المعتبرين من ان العين اعمى للديوثين والاشرفين لها
كما انما يتبين لمرئسا وبها في الاحكام والموازم والشرط وان
الشرط والموانع يجب ان تكون متحصرة فيما ذكرنا للروية في النظر
ولا شراد فيقول ان لنا هذا كمرئسا اخر من ان جميع ما ذكرنا الشرطية
وانتفا الموانع الا ان لا يري انتفا الشرط او تحقق مانع غير ذلك
فتخلف قطع بطلانه واحتمال الامام على بطلان اختصاص الشرط
فيما ذكرنا بوجهين احدهما وبنا على قاعدته المتكلمين اعني في ذلك
الجسم من اجل ان تجزي انما شرطي الجسم الكبير من البصر صغيرا وذلك
لا روية بعضا جزا برون بعض مع استواء الكل في الشرط المذكور
قولوا اختصاص بعض بشرط وانتفا مانع لما كان كذلك وثنا بهما
انما يري ذرات العباد عند اجتماعها ولا تراها عند تفرقها مع حصول
الشرط المذكور في الحالين فقلنا اختصاصها حاله التفرق بانتفا
شرطه ووجود مانع لا يقال بل ذلك لان شرطها كذا في تحقق
مانع الصغر لا نقول تجسيمه تكون روية كل ذلك مشروطة
بانضمام الاخرى اليها وهو دورا جيب عن الاول منع التشاربي
فان اجزاء الجسم متفانة في القرب والبعد من الحد من العمل ببعض
منها يقع في جهل البعض المانع من الروية بخلاف البعض وعن الثاني
بان دورية لادورته من انشاد في الجواب عن اقول في الشبهة
السموية التي تمسكت بها المعتزلة على مدعاها وهو قوله تعالى
لا تتركه الا بصبار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير والتمسك

بمن وجهين احدهما وهو الذي يرضى جوابه بقرينة ان نفي ادراكه تعالى
بالبصر وارد مورد التفرح مدوح في انشأ المدح فيكون نفيه وهو
الادراك بالبصر ايضا وهو على الله تعالى بحال وهذا الوجه يدل
على نفي الجواز عند اجوبته منها انه لو سلم عموم الاستدلال لكون انظار
الصور السلب فلا نسلم عمومها في الاحوال والافات ويجوز ان نفي الروية
في له نيا جمعا بين الاول والثاني وورد عليه ان هذا التفرح وما به التفرح
يدور في الدنيا والاخرة والازول ودفع بان امتناع الادراك انه هو
فيما يرجع الي الذات والصفات واما ما يرجع الي الاعمال فانه يتردد
لخروجها والروية من هذا القبيل فقلنا ان الله تعالى في العمى
وقد لا يتعلمها بشرطه لا وقتها فقلنا ان الله تعالى في العمى
ومثله انما يعتبر في العمى في دور العلميات ومنها ما يتردد في دور
والنظر بمعنى الانكشاف في انظارها من البصر حاصل للباين
بالاختصاص المسمى واحاطة بجوانبه وحده ونهاياته والوقوف
على حقيقته كما هو محال لا ينفك عن حواسه انما لا نسلم ادراك
بالبصر في الابنية المكرمة هو مطلق الروية بل هو روية مخصوصة
وهو ان تكون على وجه الاحاطة بجوانبه المسمى في حقيقته انما
والوصول ما هو ناسن او كونه فلانا اذا الحفنة وهذا يصح ما ريت
الجزوا ادركت بصري لاحاطة النعم به ولا يصح ما رايتم
فيكون اخص من الروية لكونها لها بمنزلة الاحاطة من العلم فلا يفرق
من نفي ادراكه على هذا في الروية ولا من كون نفيه مدحا كون الروية
انتفا واستدلالهم بان قولنا ادراك البصر في ما رايتم انتفا
انما يفيد ما ذكرنا لا ما ذكرنا فيهم اياه عن ابيهم المغنة افتراضات
ادراك الحواس مستفاد من ادراك فلانا اذا الحفنة ونقص حقيقته
عربية فالرجوع الي العرفون المغنة فان قلت فان كان الادراك
ما ذكرتم فهو مستحيل في حق الباري تعالى فيمكن لقوله تعالى لا تتركه
الابصار فايدخ ولا لقوله وهو يدرك الابصار حين قلنا انما فايدخ
فالفرح بشرطه عن سائر الحدوث والانتفا من الحدود والتمانيات
واما ادراكه فقيا ربح عن روية اياها واعلم بها تغييرا بالمراد عن
المشهور ومنها ان المشفى ادراك الابصار وانما في دورها وادراك
المشعرين ولاد لان على نفيه وهذا ينسب الي الانتفا في وضعه ظاهر
لما بانها بيانه من ان شناع ادراك البصر في الادراك به ولا يجمع الاشياء
كذلك ان الربية منها انما تدركها البصر ولا الابصار فلا تفرح في
ذلك بل لا يابعد اصلا اللهم الا ان سواد ادراك الابصار هو الروية